

قرار رقم (٨٨) لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ٢٠١٥ / ٩ / ٢٠

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية ،

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر
ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،
وعلى قرار الهيئة رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل
ج.م.ع وتعديلاته ،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المؤرخة ٢٠ / ٩ / ٢٠١٥ .

"قرار"

مادة أولى:- تعديل صفة وسيط التأمين السيد / حسن العمارى احمد محمود المقيد اسمه بسجل وسطاء
التأمين بالهيئة تحت رقم (٢٦٣٥٢) من وسيط تأمين بشركة مصر لتأمينات الحياة إلى
وسيط تأمين حر، وذلك اعتباراً من ٢٠١٥/٧/١ وحتى ٢٠١٧/٣/٣٠ .

مادة ثانية:- يتحمل الوسيط المذكور مسئولية الأخطاء التي تحدث بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٠
لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن
القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل ج.م.ع وتعديلاته، وذلك خلال
الفترة من ٢٠١٥/٧/١ وحتى ٢٠١٥/٩/١٥ .

مادة ثالثة:- على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

رئيس الهيئة
شريف سامي
٤٦٠٧٦

١٠٨٨